

لزم احد الطرفين اما جواز الخلق قبل وبعد امتناع الخلق قبل وبعد لا يلزم
احدهما بعينه وموافقة المنازع للخلق على امتناع الخلق بعد لا يفيد ذلك انما
اذ لم يكن لك ولله حجة على ذلك فلا بد من حجة يعلم بها امتناع الخلق فيما
بعد حتى يلحق به ما قبل وليس معك في ذلك اجماع معصوم من الخطا
اذ ذلك اجماع المؤمنون وطائفة المتكلمين لا يمنع ان يتفقوا على خطأ اذ
اكثر الامة يخفونهم كلهم في كثير من كلامهم على اختلاف في هذه المسئلة لا
يمكن دعوى عدمه على انه ليس غرضنا الكلام معه في ذلك وانما الغرض قوله
في التكملة الثانية الدلالة على استحالة قيام كوادث بذات الرب سبحانه وتعالى
انها لو قامت به لم تخلوا عنها وذلك يتضح من قوله فاذا احسب الخصم عرف
كجوه عن كوادث مع قبوله لها حجة وجواز فلا يستقيم مع ذلك دليل
على استحالة قبول البارئ لكوادث يقال لك انك قد ذكرت انها فيما تقدم
ان المعتزلة لا يستقيم على اصولهم الاحتجاج على ان كوادث لا تقوم بذات
البارئ مع تجزئهم بخلق كجواهر عن الاعراض ومع قضاهاهم بتجدد
احكام الرب تبارك وتعالى وامانت واصحابك فلم تذكروا حجة على انه يمنع
خلق كجواهر عن كل جنس من اجناس الاعراض ولا انتم حجة على ان القائل
بالتسلي لا يخل منه ومن صفة ولا انتم حجة على استحالة قيام كوادث به بل
استثني مسألة كوادث جعلت الدليل القاطع الذي نتجج به في اصول الدين
الذي ذكرت انه ليس في بابه مثله هو فلو انزل قول كوادث لم تخلوا عنها لما
سبق تفرج في كجواهر حيث قضينا باستحالة تفرجها عن الاعراض وما لم يخل
من كوادث لم يثبتها وبينا في ذلك الى الحكم بحدوث الصانع فيقال له قد
لك لما سبق تفرج حاله على ما مضى وانما التفرج فيها مضى ان ما قبل التسلي
لم يخل منه ولا تفرج ان كل جوه قبل غرضنا بتسجيل خلق عنها ولا تفرج
انما استعمال تفرج كجواهر عن جميع الاعراض اذ هذا يحتاج الى مقدمتين

احدهما

احدهما امكان قيام كل جنس من الاعراض بكل جوهه والثانية ان القائل بالتسلي
لا يخلو منه ومن صفة وان لم تذكر حجة على تسلي من ذلك غاية ما ذكرت انك
اثبت الاكوان التي هي الاجتماع والاتقان فقط وانك ادعت تناقض المعتزلة
حيث فرقنا بين ما قبل الاضاف وبعد حيث انهم اذا جوبوا بخل
كجوه عن بعض كوادث مع قبوله بطل الاستدلال على امتناع قيام كوادث
بذات الله وان لا يستقيم مع ذلك دليل على استحالة قبول البارئ لكوادث
فكان هذا الكلام مع ما قبله من ذكرنا تناقض المعتزلة وان لا حجة لهم على امتناع
قيام كوادث بالرب فيه ايضا ان لا حجة على امتناع ذلك الا هذه الحجة و
هو انه لو قبل كجواهر العوض لم يخل منه ثم هذه الدعوى سلمت فذكرنا ان فيها حجة
اصلا فقد اقرت بان قول اصحابك وقول المعتزلة بانه تناقض عن قبول
كوادث قول بلا حجة اصلا فان الدليل الذي ذكرتموه في ذلك فضلا عن
ان يكون قاطعا وهذا اذا ندب العاقل تبين له ان القوم يقولون على
الله ما لا يعلمون ويقولون على الله غير الحق كما يقولون المشركون واهل الكتاب
فان قلت قد فررنا ذلك في الاكوان كالاتحاد والاتقان فيقال هذا
حق فان ما كان قابلا ان يكون مجتمعا وان يكون منفردا لم يكن الاجتماع
او منفردا لكن هذا لا يعم فيه في جميع الصفات والاعراض وغايتها
ان يثبت تفرج في الرب فيقول اذا كانت ذاته قابلا للاجتماع والاتقان
فلم يكن الاجتماع او منفردا فالمتناع لك ان لم يسلم قبوله لهذين لم يلزم
ان لا يسلم قبوله لغيرهما من الصفات والافعال كما تقول انت وان سلم
ذلك وقال انه احد صمد والصمد اصله المجتمع الذي لا جوف له فانه يقول
اجتماعه ككل واحد من الصفات اللازمة له التي لا يجوز عدمها
وليس من كوادث صفات كجوهه المخلوقة بتقبل الزوال اذ يمنع عليها التباين
بجلا صفات الله الواجبة له كان ذات كجواهر المخلوقة بتقبل العدم والرب